

في الكوفة أصحاب ابن مسعود . وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه ابنه عبدالرحمن بن زيد، ومالك بن أنس . انتهى .

٣ - قاعدة في أنه غالب ما صح عن السلف من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع ، لا اختلاف تضاد :

قال ابن تيمية : يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن ، كما بين لهم ألفاظه . فقوله تعالى : « لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »^(١) يتناول هذا وهذا . وقد قال أبو عبد الرحمن السُّكْمِيُّ : حدثنا الذين كانوا يقرؤون القرآن كعثمان بن عفان وعبدالله ابن مسعود وغيرهما ؛ أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يملأوا ما فيها من العلم والعمل . قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً . ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة .

وقال أنس : كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جَدَّ في أعيننا ، رواه أحمد في مسنده^(٢) . وأقام ابن عمر على حفظ البقرة ثمان سنين ، أخرجه في الموطأ^(٣) .

وذلك أن الله قال « كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ »^(٤) . وقال : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ »^(٥) وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن . وأيضاً فالعادة

(١) انظر الحاشية رقم ٥ ص ١٠ .

(٢) مسند الإمام أحمد ، جزء ثالث ، صفحة ١٢٠ (طبعة الحلبي) .

(٣) الإمام مالك في الموطأ في : ١٥ - كتاب القرآن ، ١١ - وحدثني عن مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثمان سنين يتعلمها ، صفحة ٢٠٥ .

(٤) [٣٨ / ص / ٢٩] كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ .

(٥) [٤ / النساء / ٨٢] أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا .

تتم أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم، كالطب والحساب ولا يستشرحونه ، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم ، وبه نجاحهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم ؟ ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً . وهو، وإن كان بين التابعين أكثر منه بين الصحابة ، فهو قليل بالنسبة إلى ما بعدهم . ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة . وربما تكلموا في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال . والخلاف بين السلف في التفسير قليل . وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد ، وذلك صنفان : أحدهما : أن يعبر واحد منهم عن المراد بمباراة غير عبارة صاحبه ، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر ، مع اتحاد المسمى ، كتفسيرهم « الصراط المستقيم » : بمض بالقرآن ، أي اتباعه . وبمض بالإسلام . فالتولان متفقان . لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن ، ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الآخر ، كما أن لفظ « صراط » يشعر بوصف ثالث . وكذلك قول من قال : « هو السنة والجماعة » ، وقول من قال : « هو طريق العبودية » ، وقول من قال : « هو طاعة الله ورسوله » وأمثال ذلك . فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة ، لكن وَصَفَهَا كل منهم بصفة من صفاتها .

الثاني : أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل . وتنبية المستمع على النوع ، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه . مثاله : ما نقل في قوله تعالى : « ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا » (١) الآية . فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات ، والمنتهك للحرمات ؛ والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات ، والسابق يدخل فيه من سبق ، فتقرَّب بالحسنات مع الواجبات . فالمقتصدون أحباب اليمين ، والسابقون السابقون أو أئمة المقربون . ثم إن كلامهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات كقول القائل : السابق الذي يصل في أول الوقت ، والمقتصد الذي يصل في أثنائه ، والظالم

(١) [٣٥ / فاطر / ٣٢] ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ، فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ، ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ .

لنفسه الذى يؤخر العصر إلى الاصفرار . أو يقول : السابق المحسن بالصدقة مع الزكاة ، والمقتصد الذى يؤدى الزكاة المفروضة فقط ، والظالم مانع الزكاة .

قال : وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير ، تارة لتنوع الأسماء والصفات ، وتارة لذكر بعض أنواع المسمى ، هو الغالب في تفسير سلف الأمة الذى يظن أنه مختلف .

ومن التنازع الموجود منهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين ، إما لكونه مشتركاً في اللفظة ، كلفظ « الْقَسْوَرَة » الذى يراد به الرامى ، ويراد به الأسد ؛ ولفظ « عَسَمَس » الذى يراد به إقبال الليل وإدباره . وإما لكونه متواطئاً في الأصل ، لكن المراد به أحد النوعين ، أو أحد الشخصين ، كالضائر في قوله : « مُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى »^(١) الآية ، وكلفظ « وَالْفَجْرِ . وَلَيَالٍ عَشِير . وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ »^(٢) وأشباه ذلك . فمثل ذلك قد يجوز أن يراد به كل المعاني التى قالها السلف ، وقد لا يجوز ذلك . فالأول إما لكون الآية نزلت مرتين ، فأريد بها هذا تارة ، وهذا تارة . وإما لكون اللفظ المشترك يجوز أن يراد به معناه ؛ وإما لكون اللفظ متواطئاً ، فيكون عاماً إذا لم يكن لمخصصه موجب . فهذا النوع إذا صح فيه القولان كان من الصنف الثانى .

ومن الأقوال الموجودة عنهم ، ويجعلها بعض الناس اختلافاً ، أن يعبروا عن المعاني بالفاظ متقاربة ، كما إذا فسر بعضهم « تبسل » بتحبس ، وبمضمهم بترهن ، لأن كلاً منهما قريب من الآخر .

فصل

ثم قال :

والاختلاف في التفسير على نوعين : منه ما مستنده النقل فقط ، ومنه ما يعلم بغير ذلك . والمنقول إما عن المعصوم أو غيره ؛ ومنه ما يمكن معرفة الصحيح منه من غيره ، ومنه

(١) [٥٣ / النجم / ٨ و ٩] مُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى .

(٢) [٨٩ / الفجر / ١ - ٣] وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشِير * وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ .

مالا يمكن ذلك . وهذا القسم الذي لا يمكن معرفة صحيجته من ضعيفه ، عامته مما لا فائدة فيه ، ولا حاجة بنا إلى معرفته . وذلك كاختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف ، واسمه ، وفي البمض الذي ضرب به التيل من البقرة ، وفي قدر سفينة نوح وخشبها ، وفي اسم الغلام الذي قتله الحضرم ، ونحو ذلك . فهذه الأمور طريق العلم بها النقل ، فما كان منه منقولاً نقلاً صحیحاً عن النبي ﷺ قيل . وما لا ، بأن نقل عن أهل الكتاب ، ككعب ووهب ، وقف عن تصديقه وتكذيبه . لقوله ﷺ : « إذا حدثكم أهل الكتاب ، فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » (١) ، وكذا ما نقل عن بعض التابعين ، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب . فمتى اختلف التابعون ، لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض ، وما نقل في ذلك عن الصحابة نقلاً صحیحاً ، فالنفس إليه أسكن مما ينقل عن التابعين ، لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى ، ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين . ومع جزم الصحابي بما يقوله ، كيف يقال إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم ؟

وأما القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه ، فهذا موجود كثير والله الحمد ، وإن قال الإمام أحمد : ثلاثة ليس لها أصل : التفسير والملاحم والمغازي ؛ وذلك لأن الغالب عليها المراسيل .

وأما ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل ، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتاً بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان . فإن التفاسير التي يذكر فيها كلام هؤلاء صرفاً ، لا يكاد يوجد فيها شيء من هاتين الجهتين ، مثل تفسير عبد الرزاق والفريابي وكيع وعبد إسحق وأمثالهم . أخذها قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها .

(والثاني) قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد من كان من الناطقين بلغة العرب ، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به . فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان . والآخرون راعوا

(١) مسند الإمام أحمد ، جزء رابع ، صفحة ١٣٦ (طبعة الحلبي) عن أبي نملة الأنصاري .

مجرد اللفظ وما يجوز أن يراد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم ، وسياق الكلام . ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة ، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم ، كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن ، كما يغلط في ذلك الآخرون ، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق ، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق . والأولون صنفان : تارة يسلمون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به ، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به . وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً ، فيكون خطوهم في الدليل والمدلول . وقد يكون حقاً ، فيكون خطوهم في الدليل لا في المدلول . فالذين أخطأوا فيهما ، مثل طوائف من أهل البدع ، اعتقدوا مذاهب باطلة ، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على رأيهم ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين ، لا في رأيهم ولا في تفسيرهم . وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم . مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم والجببائي وعبد الجبار الرماني والزخشري وأمثالهم . وهؤلاء من يكون حسن العبارة يدس البدع في كلامه ، وأكثر الناس لا يعلمون ، كصاحب الكشاف ونحوه . حتى إنه يروج على خلق كثير من أهل السنة تفاسيرهم الباطلة . وتفسير ابن عطية وأمثاله أتبع للسنة وأسلم من البدعة . ولو ذكر كلام السلف المأثور عنهم على وجهه لكان أحسن ، فإنه كثيراً ما ينقل من تفسير ابن جرير الطبري ، وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدراً ، ثم إنه يدع ما ينقله ابن جرير عن الساف ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين ، وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به المعتزلة أصولهم ، وإن كانوا أقرب إلى السنة من المعتزلة ، لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه . فإن الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في الآية تفسير ، وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه ، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين ، صار مشاركا للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا .

وفي الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك بل مبتدعاً ، لأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه ، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به

رسوله . وأما الذين أخطأوا في الدليل لا في المدلول كمثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقهاء ، يفسرون القرآن بمان صحيحة في نفسها ، لكن القرآن لا يدل عليها ، مثل كثير مما ذكره السلمى في الحقائق ، فإن كان فيما ذكره معانٍ باطلة دخل في القسم الأول . انتهى .

٤ - قاعدة في معرفة سبب النزول :

قال ابن تيمية : معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالسبب . وقد أشكل على مروان بن الحكم معنى قوله تعالى : « لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا »^(١) الآية ، وقال : لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا ، لنعذبن أجمعون . حتى بين له ابن عباس أن الآية نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره ، وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه - أخرجه الشيخان^(٢) - .

وحكى عن عثمان بن مظعون وعمر بن مديكرب أنهما كانا يقولان : الخمر مباحة ،

(١) [٣ / آل عمران / ١٨٨] لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .
(٢) صحيح البخارى في : ٦٥ - كتاب التفسير ، ٣ - سورة آل عمران ، ١٦ - باب لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا .

عن ابن أبي مليكة أن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال لبوابه : اذهب ، يارافع ، إلى ابن عباس فقل له : لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا ، لنعذبن أجمعون . فقال ابن عباس : وما لكم ولهذه ؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود . فسألهم عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره ، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم ، وفرحوا بما أوتوا من كتابهم .

ثم قرأ ابن عباس : وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ . إلى آخر الآيتين .